

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٥ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکم التأديبية  
ولقوانين المعدلة له ؛وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للمهيات القضائية ؛  
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

## (المادة الأولى)

يعين وكيلا عاما أول بالنيابة الإدارية كل من السادة الوكلاء العاملين :

. سعيد أمين محمد الفكهانى .

. على إبراهيم الحفناوى .

. عبد الحميد إبراهيم خليل .

. عبد الله حافظ محى الدين .

. عنده محمود أحمد .

. عبد الرحمن فرج محسن .

## (المادة الثانية)

يعين وكيلا عاما للنيابة الإدارية كل من السادة رؤساء النيابة الإدارية من الفئة د وم :

. محمد شوقى محمد زكريا الهريدى .

. السيد عبد الحميد صالح بدير .

. فتح الله عبد الحميد إبراهيم الدميضى .

- أنور عزيز برسوم .
- عبد الخواد حسن عبد الخواد
- فؤاد مراد محسن .
- منير مصطفى فهمى يوسف .
- سامى أحمد حسن سمرة .
- إسماعيل السيد والى على الجندى
- فوزى حافظ حسن التولى .
- أحمد فؤاد عبد العزيز نور .
- فتحى أحمد عبد الكريم سراج . ( على سبيل التذكار ) .
- دادل إبراهيم السيد محمود ، على سبيل التذكار
- فؤاد محمد عبد الحليم محمد الديب .
- هند عبد الحليم محمد طنطاوى .
- محب لبيب جرجس مطر .
- عزت محمد السيد البحرى .
- محمد الأمين الحسينى حسن وهبه .
- على منتصر مصطفى محمد أمين

### ( المادة الثالثة )

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة "أ" كل من السادة رؤساء النيابة الإدارية من الفئة "ب" :

- حسن إمام إسماعيل .
- سناء محمود السيد .
- حسين خليل محمد حسن .
- محمد عبد الخواد لاشين .
- فتحى عبد الرحمن نور .
- مصمت عيد الرازق سرور .

- محمد عبد العزيز أبو غزير .
- محمد طاهر محمد أبو عوف .
- عبد الصادق سلامة على الأعور ، ( على سبيل التذكار ) .
- محمود أحمد محمد فاسم .
- أحمد محمد عبد الرحمن .
- محمد حسن سالم .
- أحمد حسن حسن على .
- محمد عبد العظيم سيد أحمد منسى .
- ساهر محمد موسى إسماعيل .
- ترفيق فهم حسن المنوفى ، ( على سبيل التذكار ) .
- مصطفى على ، مصطفى الغبارى .
- أكرم أحمد أبو زيد .
- سيد عبد الحلیم أحمد البدوى .
- عبد الله أمين محمد سرور .
- على يسرى محمد محمد الهوارى .
- محمد قدرى بدير عبد الباقي النفيلى .
- أحمد الشوادفى على ، مصطفى زيدان .
- محمود إبراهيم محمد عنتر .
- عصر محمد عصر خفاجى ، ( على سبيل التذكار )
- عبد الحق محمد إبراهيم رضوان .

#### ( المادة الرابعة )

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة "ب" كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية من الفئة الممتازة :

- حسن بكرى محمد عمر مرزوق .

- ولاء فرج السعدنى .
- محمد محمد كمال يوسف هلى .
- سمير عبد الحميد حلسى محمد .
- أحمد صبرى عبد الحميد شقور .
- عبد المحسن محمود على محمود .
- محمود محمد محمود عمر حبيب .
- قاسم محمد أمين محمد السيد دياب .
- محمد عبد الشافى شعبان الشناوى .
- أحمد منصور أحمد خالد .
- مجدى أحمد حتاتة .
- نبيل محمد محمد على محرم .
- محمد عبد العزيز بيومى الباجورى .
- عبد الحميد ثابت محمد عيد ، ( على سبيل التذكار ) .
- عطيه سامى السيد مصطفى .
- عمرو حسن محمد خلف الحسينى .
- محمد حسين عبد الوهاب عنبه .
- سعد عبد الحميد مصطفى الزهى .
- صلاح الدين محمد حامد خليفه .
- السيد محمود السيد العربى .
- عبد الجواد معروف عبد الجواد .
- محمود السيد محمد السيد عوض .
- محمد رشاد حامد حسن خليفه .
- عبد المنعم محمود محمود الروبى .
- محمود سمير السيد سالم محمد .

الإمام السيد محمد الإمام .  
 حسام الدين محمود حسين حبيب ، ( على سبيل التذكار ) .  
 محمد بهجت محمد محمد عطا .

( المادة الخامسة )

يعين وكيلا للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية :  
 عبد العال محمد عبد العال طلبة  
 أدوارد فام حنا فام .  
 شفيق محمد بدر الدين .  
 حامد حسن أحمد علام .  
 فتحى عطيه إبراهيم عبد  
 عبدالبديع محمد عبدالعزيز أحمد  
 محمد عبدالعزيز مصطفى راشد  
 محمد ثابت محمد سليمان  
 محمد الباز أبو العينين أبو العليم  
 محمد السيد أحمد إبراهيم .  
 أحمد عبدالفتاح الطيب السيد  
 كمال أحمد حسين موسى .  
 ليلى محمد أنور بدر .  
 سلوى إبراهيم طلبه سلام .  
 عبدالمحسن أحمد حسن نصار .  
 هداية محمود على المصرى .  
 أحمد عبدالمنعم الحسينى السيد .  
 فكرى على عبدالحواد كيوان .  
 فرج يوسف مصطفى عمر

( المادة السادسة )

يعين وكبلا للنيابة الإدارية كل من السادة مساعدي النيابة الإدارية :

- عزت أحمد محمود حسن النجار .
- سهير إبراهيم عبده سليمان عاشور .
- صفية أحمد محمد حسين .
- فتحية محمد فهمي عبد الحميد .
- عبد الحميد فتح الله إسماعيل الجمل .
- مصطفى إبراهيم فرج حسين .
- سلامة حسن علي اسلمان .
- شحاته محمد عبد المولى حسن قبيق .
- عبدالله علي سالم سالم قنديل .
- فايزة بشمري عبدالله ساريرس .
- محمود أحمد السيد شحبة .
- عاطف يس سليمان عيسى
- مصطفى عبد العزيز أحمد خلاف .
- أحمد محمد متولى عياد
- جمعه عباس إبراهيم الشهاب .

( المادة السابعة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شعبان سنة ١٤٠٠ ( ١٠ يوليو سنة ١٩٨٠ )

أنور السادات